

الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا

المعلومات والاتصال



17 ماي 2014

منشور عدد 14/27

إلى السيدات و السادة:

- رؤساء الجامعات

- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي و البحث

الموضوع: آجال وإجراءات انتخاب مديري الأقسام وأعضاء المجالس العلمية الممثلين لإطار التدريس والبحث والعمداء والمديرين وأعضاء مجالس الجامعات الممثلين لإطار التدريس والبحث ورؤساء الجامعات ونوابهم.

المراجع:

- القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي، كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011؛
- الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 والمتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 683 لسنة 2011 المؤرخ في 9 جوان 2011.

تفسيرا لأحكام النصوص المشار إليها أعلاه في ما يتعلق بانتخابات مديري الأقسام وممثلي إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية والعمداء والمديرين وأعضاء مجالس الجامعات الممثلين لإطار التدريس والبحث ورؤساء الجامعات ونوابهم يتعين اعتماد الإجراءات التالية:

I آجال الانتخابات

- أ- تُنظّم انتخابات مجالس الأقسام خلال المدّة المتراوحة بين 26 و30 ماي 2014 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة

ب- تُنظَّم انتخابات مديري الأقسام خلال المدّة المتراوحة بين 2 و7 جوان 2014 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

ج- تنظّم انتخابات ممثلي إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية خلال الفترة المتراوحة بين 9 و14 جوان 2014 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

د- تنظّم انتخابات العمداء والمديرين خلال الفترة المتراوحة بين 16 و28 جوان 2014 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة .

هـ- تنظّم انتخابات ممثلي إطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات خلال الفترة المتراوحة بين 30 جوان و 12 جويلية 2014 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

و- تنظّم انتخابات رؤساء الجامعات خلال الفترة المتراوحة بين 14 و19 جويلية 2014.

ز- تنظّم انتخابات نواب رؤساء الجامعات خلال أول اجتماع لمجلس الجامعة.

يبدأ المفعول القانوني بالنسبة للنيابات الجديدة لرؤساء الجامعات ونوابهم والعمداء والمديرين ومديري الأقسام في غرة أوت 2014 وتدوم 3 سنوات.

(II) مديرو الأقسام

أ- الانتخاب

1- الترشح

يخضع الترشح لخطّة مدير قسم إلى الشروط الواردة بأحكام النصوص المشار إليها أعلاه، وتقتضي هذه الأحكام أن تكون للمرشّح حسب الحالة إحدى الرتب التالية:

- أستاذ تعليم عال أو إحدى الرتب المعادلة؛

- أستاذ محاضر أو إحدى الرتب المعادلة؛

- أستاذ مساعد مترسم أو إحدى الرتب المعادلة؛

- مبرز مترسم بالنسبة للمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية.

ويشترط في المترشح لإدارة القسم أن يخصص كامل وقته للتدريس والبحث بالمؤسسة وإدارة القسم.

2- التصويت

ينحصر حق التصويت في المدرسين القارين بالقسم والمباشرين للتدريس كامل الوقت في اختصاص أو مجموعة من الإختصاصات المتجانسة والمنتمين إلى رتب التعليم العالي والرتب المعادلة والمبرزين. وإذا كان للقسم مجلس قسم، يتم انتخاب مدير القسم من بين إطار التدريس والبحث الأعضاء في هذا المجلس، ويحدّد مجلس الجامعة تركيبة مجلس القسم ومشمولاته. يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

ب- تعذر الانتخاب

عند تعذر إجراء انتخاب مدير القسم لانعدام الترشح أو لأي سبب من الأسباب، يقترح رئيس الجامعة على الوزير المكلف بالتعليم العالي تعيين مدير القسم، لما تبقى من المدة النيابية، من بين إطار التدريس والبحث بالقسم، بعد أخذ رأي عميد أو مدير المؤسسة المعنية.

III ممثلو إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية

أ- الانتخاب

1- عدد الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية

أحكام عامة

يتم توزيع الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية كالاتي:

– أربعة نواب عن أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة؛

– أربعة نواب عن الأساتذة المساعدين والمساعدين القارين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة؛

وإذا ما تجاوز عدد أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين بمؤسسة تعليم عال وبحث خمسين مدرسا يمكن أن يشتمل المجلس العلمي على عشرة ممثلين لإطار التدريس والبحث منتخبين موزعين كالاتي:

- خمسة نواب عن أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة؛

- خمسة نواب عن الأساتذة المساعدين والمساعدين القارين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

- أحكام خاصة بتركيبة المجالس العلمية بالمعاهد التحضيرية

تتضمن تركيبة المجالس العلمية بالمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية ممثلين لإطار التدريس والبحث منتخبين وموزعين كالاتي:

- ثلاثة نواب عن أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة؛
- ثلاثة نواب عن الأساتذة المساعدين والمساعدين القارين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة؛
- ثلاثة نواب عن المبرزين.

2- الترشح

يتمتع بحق الترشح لتمثيل إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية المدرسون المباشرون، مع احترام قاعدة التوزيع بين الصنفين "أ" و "ب".
ويتمتع المبرزون بحق تقديم ترشحاتهم لتمثيل نظرائهم بالمجالس العلمية للمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية.

3- التصويت

يمارس حق التصويت، لانتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث بالمجلس العلمي، المدرسون المباشرون بالمؤسسة، ويشارك كل صنف في انتخاب ممثليه.
ويشارك المبرزون المباشرون بالمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية في التصويت لانتخاب ممثليهم بالمجالس العلمية.

ب- تعذر الانتخاب

إذا كان عدد الذين يمكنهم الترشح للمجلس العلمي قصد تمثيل أساتذة التعليم العالي والأساتذة

المحاضرين و المدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة لا يسمح باحترام التوزيع المنصوص عليه بالفقرة-
III - أ - 1- من هذا المنشور فإنه يتم:

- انتخاب أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة في حدود الترشيحات المقدمة من قبل نظرائهم؛
- انتخاب ممثلي الأساتذة المساعدين والمساعدين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة من قبل نظرائهم؛
- يعين الوزير المكلف بالتعليم العالي الممثلين المتبقين من بين إطار التدريس والبحث بالمؤسسة حسب التوزيع المشار إليه أعلاه، باقتراح من رئيس الجامعة المعنية مع إعطاء الأولوية لأساتذة التعليم العالي و الأساتذة المحاضرين. وفي صورة عدم توفر الترشيحات من الصنفين المذكورين يتم التعيين من بين المدرسين من صنف الأساتذة المساعدين والمساعدين.

IV) العميد أو المدير

أ- الانتخاب

1- الترشح

يتمتع بحق الترشح لخطة عميد أو مدير إطار التدريس والبحث الأعضاء المنتخبون بالمجلس العلمي للمؤسسة والذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو أستاذ محاضر أو الذين لهم رتب معادلة. وفي صورة عدم ترشح أساتذة التعليم العالي أو الأساتذة المحاضرين أو الذين لهم رتب معادلة يمكن قبول ترشيحات الأساتذة المساعدين المرشحين أو الذين لهم رتب معادلة. ولا يمكن قبول ترشيحات مديري الأقسام المنتخبين الجدد لخطة عميد أو مدير.

2- التصويت

يتم انتخاب العميد أو المدير خلال جلسة تعقد للغرض بدعوة من رئيس الجامعة. ولا يشارك في انتخاب العميد أو المدير إلا ممثلي إطار التدريس والبحث الأعضاء في المجلس العلمي. ولا يشارك مديرو الأقسام في التصويت. يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة، وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

ب - تعذر الانتخاب

عند تعذر إجراء انتخاب العميد أو المدير لانعدام الترشح أو لأي سبب آخر من الأسباب، يرفع رئيس الجامعة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي تقريراً في الغرض يتضمن اقتراح تعيين عميد أو مدير، مع الحرص على استشارة المجلس العلمي.

V ممثلو اطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات

أ- الانتخاب

1- عدد الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات:

يتم توزيع الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات كالآتي:

- خمسة نواب للأساتذة والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة؛

- خمسة نواب للأساتذة المساعدين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

2- الترشح

يتمتع بحق الترشح لتمثيل إطار التدريس والبحث بمجلس الجامعة المدرسون المباشرون بالمؤسسات الراجعة بالنظر للجامعة مع احترام قاعدة التوزيع بين الصنفين "أ" و "ب".

لا يمكن لأعضاء المجالس العلمية ومديري الأقسام المنتخبين الجدد الترشح لعضوية مجلس الجامعة.

3- التصويت

يمارس حق التصويت لانتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث ممثلو إطار التدريس والبحث في المجالس

العلمية في المؤسسات الراجعة بالنظر للجامعة. ويشارك المدرسون من صنف "أ" في انتخاب ممثليهم

ويشارك المدرسون من صنف "ب" والميزون في انتخاب الأساتذة المساعدين والمدرسين الباحثين الذين

لهم رتب معادلة لتمثيلهم.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة

وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الاقدمية فالأكبر سناً.

لا يمكن انتخاب أكثر من ممثلين اثنين عن الأساتذة والأساتذة المحاضرين وممثلين اثنين عن الأساتذة المساعدين التابعين لمؤسسة واحدة.

يتم تعويض العضو أو الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بعد انتخاب رئيس الجامعة ونائب أو نائبَي رئيس الجامعة بالمرشَّح أو المرشَّحين المرتبين مباشرة بعد الأعضاء الفائزين في انتخاب ممثلي الأساتذة والأساتذة المحاضرين والمدرسين المباشرين الذين لهم رتب معادلة بالمجلس. وإذا تعذر ذلك فإنه يتم التعيين من قبل الوزير المكلف بالتعليم العالي من بين إطار التدريس والبحث بالجامعة باقتراح من مجلس الجامعة المعنية مع إعطاء الأولوية للأساتذة والأساتذة المحاضرين.

ب- سدّ الشغور

في صورة عدم ترشح عدد كاف لتمثيل إطار التدريس والبحث أو حصول شغور بمجلس الجامعة يصل إلى نصف ممثلي إطار التدريس والبحث يعين الوزير المكلف بالتعليم العالي العدد الباقي من بين إطار التدريس والبحث بالجامعة من نفس الرتب المعنية وذلك باقتراح من مجلس الجامعة .

VI) رئيس الجامعة

أ- الانتخاب

1- الترشح

يتمتع بحق الترشح لخطة رئيس الجامعة ممثلو إطار التدريس والبحث في مجلس الجامعة المنتخبون والذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو إحدى الرتب المعادلة.

يمكن لرئيس الجامعة المباشر تقديم ترشحه لانتخاب رئيس الجامعة وفي هذه الصورة يتولى إعلام الوزير المكلف بالتعليم العالي قبل أسبوع من موعد الانتخاب.

2- التصويت

يتم انتخاب رئيس الجامعة خلال جلسة تعقد للغرض بدعوة من رئيس الجامعة المباشر أو بدعوة من الوزير المكلف بالتعليم العالي وبحضور ممثل عنه في صورة ترشح رئيس الجامعة المباشر.

يشارك في انتخاب رئيس الجامعة ممثلو إطار التدريس والبحث بمجلس الجامعة وعمداء ومديرو المؤسسات الراجعة بالنظر إلى الجامعة.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأقدم في الرتبة وعند التساوي في الأقدمية في الرتبة فالأكبر سناً.

ب- تعذر الانتخاب

عند انعدام الترشح أو تعذر إجراء انتخاب رئيس الجامعة لأي سبب من الأسباب، يرفع رئيس الجامعة المباشر تقريراً في الغرض إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي.

يتم تعيين رئيس الجامعة من بين أساتذة التعليم العالي والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

(VII) نائب أو نائبي رئيس الجامعة

أ- الانتخاب

1- الترشح

يتولى رئيس الجامعة المنتخب تقديم ترشيحين اثنين لخطبة نائب رئيس الجامعة. وعند الاقتضاء تقدم ثلاثة ترشيحات لانتخاب نائبي رئيس الجامعة من بين إطار التدريس والبحث الأعضاء في مجلس الجامعة أو من بين المدرسين بالجامعة الذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو أستاذ محاضر أو المدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة .

2- التصويت

يشارك في انتخاب نائب أو نائبي رئيس الجامعة أعضاء التدريس والبحث لمجلس الجامعة ورئيس الجامعة وعمداء ومديرو المؤسسات الراجعة بالنظر إلى الجامعة.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

ب- تعذر الانتخاب

عند انعدام الترشح أو تعذر إجراء انتخاب نائب أو نائبي رئيس الجامعة لأي سبب من الأسباب، يرفع رئيس الجامعة تقريرا في الغرض إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي.

يتم تعيين نائب أو نائبي رئيس الجامعة من بين أساتذة التعليم العالي أو الأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

VIII) أحكام عامة

أ- يتم تعويض العضو الممثل لإطار التدريس والبحث بمجلس الجامعة بعد انتخاب رئيس الجامعة أو نائب أو نائبي رئيس الجامعة وذلك بالمرشح المرتب مباشرة بعد الأعضاء الفائزين في انتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث بذلك المجلس. في صورة عدم وجود مترشح فانه يتم الالتجاء إلى انتخاب جزئي في الغرض. وإذا تعذر ذلك فإنه يتم التعيين من قبل الوزير المكلف بالتعليم العالي من بين اطار التدريس والبحث بالجامعة باقتراح من رئيس الجامعة .

ب- يتم تعويض العضو الممثل لإطار التدريس والبحث بالمجلس العلمي للمؤسسة بعد انتخاب العميد أو المدير أو تعيينه عميدا أو مديرا وذلك بالمرشح المرتب مباشرة بعد الأعضاء الفائزين في انتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث بذلك المجلس. وفي صورة عدم وجود مترشح فانه يتم الالتجاء إلى انتخاب جزئي في الغرض لإتمام النصاب القانوني. وإذا تعذر ذلك فإنه يتم التعيين من قبل الوزير المكلف بالتعليم العالي من بين إطار التدريس والبحث بالمؤسسة باقتراح من رئيس الجامعة المعنية مع إعطاء الأولوية للأساتذة والأساتذة المحاضرين.

ج- يمارس عمداء الكليات ومديرو مؤسسات التعليم العالي المعينون في غير مؤسساتهم الأصلية حقهم الانتخابي في الترشح والتصويت وذلك بمؤسساتهم الأصلية.

د- يمارس المدرسون الباحثون المعينون بدار المعلمين العليا وبالمدرسة التونسية للتقنيات حقهم الانتخابي في الترشح والتصويت بمؤسساتهم الأصلية.

هـ- لا يشارك في الانتخابات الجامعية المدرسون الجامعيون الموجودون في حالة الحاق أو الخالون على عدم المباشرة.

و- يتم اعتماد الرتب الجديدة للمدرسين مباشرة إثر إعلامهم بتسميتهم بمراكز عملهم.

ز- التصويت حق شخصي غير قابل للتفويض كما لا يمكن التصويت بالمراسلة.

فالمرغوب من السادة رؤساء الجامعات اتخاذ كل التدابير اللازمة لإجراء مختلف الانتخابات في الأجال المحددة بهذا المنشور وحسب الترتيب القانونية الجاري بها العمل وموافاة الوزارة برونامة الانتخابات قبل يوم 26 ماي 2014.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

توفيق الجلاصي



توفيق الجلاصي